

أحكام الأضحية التي بها عرج يسير - الشيخ عبد الرحمن البراك

(2759)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل هل تجزئ الأضحية اذا كان بها عرج يسير لا يؤثر على فيها حين لم تجزئ لانه في الحديث البين ضلعاها

نعم - 00:00:00